قرار رقم (59) لسنة 2026
بشأن تجديد قيد مراقبي الحسابات

رئيس اللجنة العليا لوحدة تنظيم التأمين
بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (125) لسنة 2019 في شأن تنظيم التأمين ولائحته التنفيذية وتعديلاتها،
- القرار رقم (20) لسنة 2022 بشأن طلب تسجيل قيد مراقب حسابات،
- وبناء على قرار اللجنة العليا لوحدة تنظيم التأمين باجتماعها رقم (7) لسنة 2026 بتاريخ 2026/11/8،

قرر ما يلي:

المادة الأولى

يُجدد قيد مراقبي الحسابات الوارد بياناتهم في الملحق رقم (1) من هذا القرار، والذين قاموا باستكمال متطلبات القانون رقم (125) لسنة 2019 في شأن تنظيم التأمين ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرارات الوحدة وتعليماتها الصادرة في هذا الشأن، وتكون مدة القيد في السجل (ثلاث سنوات)، تبدأ من تاريخ صدور هذا القرار ودون الإخلال باستيفاء الرسم الواجب أداءه، ويلتزم مراقبي الحسابات بأداء الرسم عند تجديد القيد لأي فترة أخرى طبقاً للقانون ولائحته التنفيذية وقرارات وتعليمات الوحدة.

المادة الثانية

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر بالجريدة الرسمية.

رئيس اللجنة العليا

محمـــد سليمـــان العتيبي

صدر بتاريخ: 2026/11/09

وحـدة تنظـيم التأمـين
Insurance Regulatory Unit

- **مراقبي الحسابات**

ت	اسم مراقب الحسابات	اسم المكتب	رقم القيد في سجل الوحدة
1	رابعه سعد منير المهنا	مكتب كرو المهنا وشركاه محاسبون قانونيون	EA20220012